مجلة أنثروبولوجيا ISSN: 2437-41X
مجلد: 08 عدد: 01 السنة: 2022 E-ISSN:2588-2325

نظام تجماعت في الأوراس خلال فترة الاحتلال الفرنسي للجزائر، عرش بني بوسليمان أنموذجا.

The system of Tajmaat in Aures during the French occupation of Algeria, the throne of Beni Bousslimane as a model.

مباركي طارق*، مخبر الموسوعة الجزائرية الميسرة، جامعة باتنة1، tarekmebarki1994@gmail.com

بن زروال جمعة، مخبر الجزائر دراسات في التاريخ والثقافة والمجتمع، جامعة باتنة1، benzeroualdje12@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2021/06/03 تاريخ القبول: 2022/06/02 تاريخ النشر: 2022/06/15

ملخص:

عرف الأمازيغ منذ القدم نظام قبلي أشبه بالديمقراطي، منطوي تحت سلطة الشيخ أو كبير القبيلة ويعتبره الأفراد مرجعاً لِ لسلوكهم معيار للقيم والعادات والتقاليد فهو المحرك الذي يقود المجموعة، ويسمى بنظام تجماعت والذي شهد تراجع كبير في مطلع القرن 20 بسبب العديد من العوامل التي ساهمت في القضاء على هذه المؤسسة، هذا الموضوع الذي يكتسي الكثير من الأهمية في المجتمع الأوراسي، خصوصا عند البحث عن الأسباب التي جعلت المجتمع يتخلى عن هاذ النظام، فقد كانت تجماعت مصدر لتنظيم المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وحافظت على الأسس التي تكونها طوال عقود، فالجماعة بمثابة دستور ضمني أو عُرفي داخل المجتمع، والذي لا يزال محل دراسة من طرف الباحثين.

الكلمات المفتاحية: تجماعت، العرف، القوانين، المجتمع، الأمازيغ.

*المؤلف المرسل.

Abstract :

The Amazighs have known since ancient times a tribal system that is similar to democracy, which is under the authority of the sheikh or the chead of the tribe and it is considered by individuals as a reference for their behavior and a standard for values, customs and traditions, as it is the engine that drives the group, and it is called the collective system, which witnessed a significant decline at the beginning of the 20 the century due to many factors that contributed In eliminating this institution, this issue is of great importance in Eurasian society, especially when when we look for the reasons that made society neglaecte this system, as the Tadjmaat or Djmaa (community) was a source for organizing social, economic and political institutions and it preserved the foundations that is formed for decades. It is an implicit or customary constitution within society, which is still being studied by researchers.

Keywords: Tadjmaât (community), custom, laws, society, Berbers.

مقدمة:

إن الدارس للمجتمعات الإنسانية عامة والمجتمعات الأمازيغية خاصة سيلتمس حتما العديد من نقاط الاختلاف والتشابه بين هاته القبائل المتعددة، فالبعد الجغرافي الكبير بين المجتمعات ساهم بشكل أو بآخر في تنوع العادات والتقاليد ومع ذالك نجد تقارب كبير في مجال الأعراف الاجتماعية والأنظمة السياسية، هذه الأخيرة تعتبر من النقاط المهمة جدا لدى المجتمع الأمازيغي عامة، فقد تبنى الأمازيغ منذ عصور من الزمن نظام خاص بهم يعرف بنظام {تجماعت} أو الجماعة وهو اسم من المحتمل انه جاء من اللغة العربية ويعني مجلس أعيان القبيلة أو كبار القبيلة.

الأوراس كباقي مناطق شمال إفريقيا امتازت قبائله بهذا النظام منذ القدم خاصة قبائل جنوب الأوراس والتي حافظت عليه إلى غاية يومنا هذا رغم العديد من التغيرات التي طرأت عليه ومن بينها عرش بني بوسليمان في منطقة تكوت، هذا الأخير كان من بين القبائل الكبيرة في الأوراس والذي حافظ على هذه المؤسسة ولا تزال تعقد مجالس الصلح وتحل المشاكل سواء داخلية أو بين القبائل الأخرى دون اللجوء إلى المحاكم الوضعية، فقد بقيت تاجماعت احد مصادر الضبط الاجتماعي المسيرة للقبيلة والعشيرة،

وهكذا فان إشكاليتنا تتمثل في الكشف عن حقيقة هذا النظام المتمثل في الجماعة، ومعرفة الأسس التي يقوم عليها وكذلك بنيتها، لفهم أسباب توجه الأفراد لها وسر استمرارها رغم كل التغيرات التي حصلت في الفترة الاستعمارية، وهو ما أردنا التحقق منه، ومعرفة خبايا وأسرار هاذ النظام وأهم القوانين العرفية التي كان يصدرها وأهم المجالات التي تدرسها أعراف الجماعة، لذلك طرحنا هذه التساؤلات: **فيما يتمثل نظام الجماعة؟ وما هي خصائصه وأهدافه؟ وكيف ساهم هذا النظام في الحفاظ على تركيبته ودوره في استقرار القبيلة والعشيرة؟ وما هي أهم مجالاته؟**

وتتمثل أهمية الموضوع في إبراز قيمة الجماعة كنظام قائم بذاته والذي يعتبر من أقدم الأنظمة الديمقراطية، فقد حافظ على فعاليته وسط المجتمع ولعب دورا كبير في حل المشاكل العالقة بين العروش والقبائل والتي تعجز عن حلها المحاكم الوضعية اليوم.

لقد اعتمدنا بنسبة كبيرة على الدراسات الميدانية وأخذنا بالأسس المنهجية المعتمدة عند الباحثين في علم الأنثروبولوجيا وهي: الملاحظة والملاحظة بالمشاركة والمقابلة والدليل والاستعمال التقني للوسائل السمعية البصرية "، واعتمدنا بشكل كبير المنهج الانثروبولوجي وحاولنا أن نترصد أدق التفاصيل ونسجل كل ما نصادفه أو يتعلق بالجماعة والمجتمع الحاضن لها.

1- توضيح المفاهيم:

1-1- مفهوم العرف:

العرف اصطلاحا هو تلك القواعد القانونية التي تنشا من اعتياد الناس على سلوك معين، فالمصطلح ذاته يستعمل بمعنى مصدر ويستعمل مرة أخرى بمعنى القواعد التي يستمدها من هذا المصدر أي العرف وهو أول مصدر للقانون ظهر في تاريخ المجتمع البشري. **(آيث ملوية, لحسن بن الشيخ، 2001، صفحة 41)**، بمعنى أخر يرى الباحث المغربي رشيد الحسين أن العرف هو مجموعة من الضوابط والقواعد التي تعبر عن إرادة مجموعة ما أو جماعة تسير وفق عادات وتقاليد محددة متوارثة عبر الأجيال ويتم الحفاظ عليها وصيانتها لضرورتها الملحة وكذا حتميتها في استقرار الجماعة وتجنب الفوضى والأخطار الخارجية، وباعتبار العرف مصدر من مصادر القانون في كل المجتمعات البشرية فقد كان في مرحلة ما سابقا يحتكر لوحده تنظيم العلاقات الاجتماعية والسياسية ثم اقتسم هذا الدور في ما بعد مع القواعد الأخلاقية والدينية، ثم في مرحلة لاحقة مع القوانين الوضعية. **(الحسين, رشيد، 2004، صفحة 5)**

1-2- القبيلة والعرش:

تعد القبيلة من بين أقدم الأنظمة التي عرفها البشر منذ القديم، فقبل أن تنشأ أي دولة كانت في سابق العهد عبارة عن قبيلة حيث ينتسب إليها مجموعة من العشائر التي تربط بينهم علاقات القرابة الدموية وكذلك الانتساب إلى الجد المشترك، مسبوق بلفظة أيث وتعني آل أو أهل، وعادة ما تتحد القبائل بناء على تحالفات غير دائمة فهي تعقد دائما بهدف الدفاع أو الهجوم المشترك. **(أسبينيون, روبير؛، 2007، صفحة 16)**

1-3- النظرية الانقسامية:

يقول إيميل دور كيم " نقول عن المجتمعات بأنها انقسامية للدلالة على إنها مكونة عن طريق تكرار مكدسات بشرية متماثلة في ما بينها، وشبهة بحلقات العمود الملحق، من هذا التكدس الأول تنشأ القبيلة لان اللفظ يعبر جيدا عن الطبيعة المختلطة للقبيلة التي هي عائلية وسياسية في نفس الوقت، إنها عائلة باعتبار إن جميع الأعضاء المكونين لها يعتبرون أنفسهم بمثابة أقرباء، بينما هم في الواقع تجمعهم وحدة الدم، **(دوركايم, ايميل؛، 1982، صفحة 42)** ويمكن اختصار النظرية الانقسامية في هذه النقاط: أن يكون المجتمع ذا نسب أحادي (أبوي أو أموسي) ومجزأ (مما يحتم عليه الانشطار) ويتجسد الانقسام في المجال الترابي، إذ لا يصلح مفهوم الانقسام على الرحل وتكون العلاقة بين الأقرباء بالتراضي وهذا ما ينطبق على الأوراس ولها مجال جغرافي محدد يشمل الأراضي الزراعية والمراعي والأضرحة، كما تسوى الخلافات بالنظام العرفي الذي تؤسسه تجماعت. **(بنسالم, ليليا، 1988)**.

1-4- الجماعة (تاجماعت):

إن " الجماعة " كمصطلح يشير إلى أنها " جمع من الأشخاص المتفاعلين بصورة تعاونية... لديهم معايير مشتركة وأدوار متشابكة "، وهو الأمر نفسه الذي يشير له تعريف الجماعة الذي يبين أنها : " عبارة عن اثنين أو أكثر من الناس المشاركين في قيم داخلية وينسقون سلوكهم بطرق تسمح لهم أن يسلكوا وفقا لهذه القيم المشتركة " والجماعة محكمة عرفية تتشكل من وسطاء يحلون النزاعات ويفكون الخصومات وقد أشار ارنست غلنيري في كتابه " صلحاء الأطلس " إلى أولئك الوسطاء حيث تحدث عن طبيعة المجتمعات المغاربية التي تقوم على القبلية وتعتمد الوساطة في فض نزاعاتها، وقد أشار إلى المحكمين بالصلحاء **(شوية, فاطمة الزهراء، 2017)**، وهي أيضا تنظيم سياسي واجتماعي شبه بأنظمة

الحكم الحالي (مجلس الشيوخ) ويتألف من مجموعة من كبار العائلات الذين ينتمون إلى نفس المجموعة (العرش) وتربط بينهم رابطة دموية (القرابة)، فلكل عشيرة تقريبا مجلس لكبار عائلاتها (أعيان تجماعت) يسهرون على تنظيم أحوال القرية والعشائر. **(Masqueray, Emil;, 1886, pp. 81-82)**

2- مصادر القانون العرفي في الأوراس:

2-1- العادات الاجتماعية:

مصادر العرف عند قبائل الأوراس متعددة من بينها العادة الناتجة عن أعمال سابقة أنتجت من قبل الأفراد، واقتنعوا بها واحترموها، فتوارثوها جيلاً بعد جيل وأصبحت عرفاً للجماعة، والعادة كونها مصدراً للعرف لها عدة شروط وهي : **العمومية والقدم والثبات**، بالإضافة إلى كونها معروفة وغير مخفية؛ وبالتالي فإن العوائد تعني أصول بمعنى أنها سادت المجتمع فترة من الزمن وتعارف عليها الناس وحملتها الأجيال المتتابعة وتنقسم العادات إلى نوعان : **العادات خاصة:** وهي التي تميز القبيلة نفسها عن غيرها من القبائل الأخرى، فلكل قبيلة عاداتها التي تميزها وتتناسب مع وضعها ومفاهيمها، وقد تتفق مع عادات قبائل أخرى أو تختلف معها، و**العادات العامة:** وهي التي تعالج الجرائم الرئيسية، مثل الاعتداء على العرض والقتل ومن الملاحظ أن بعض العادات قد تخالف مضامين القوانين الوضعية كما في مسألة توريث النساء والزواج المبكر...الخ **(أحمد كامل عبد المقصود, دنيا، 2018، الصفحات 88-89)**، ويرى panunzion " إنها تلك العادات التي يجب أن تطاع لأنها تعد بكل تأكيد جوهر المجتمع، والعادة تتضمن التعميمات الفلسفية والأخلاقية والعقائد والآراء والقواعد والمعايير الخاصة بصلاح الجماعة ورفاهيتها. **(دياب, فوزية;، 2003، صفحة 206)**

2-2- التشريع الإسلامي:

يتميز العرف الأمازيغي في الأوراس بتأثره المتفاوت بالقوانين الدينية والمتمثلة في الشريعة الإسلامية فمنذ دخول الإسلام إلى شمال إفريقيا حاولت هذه المجتمعات إن توفق بين ما جاء به الإسلام وما هو موجود في الأعراف الاجتماعية التي يعتبر الإنسان مصدرها، هذا التأثر العميق وجد المناخ الملائم والبيئة الجغرافية الحصينة لقيام العديد من الطرق الصوفية والمذاهب الدينية، ففي المجتمعات البدائية يعتبر العرف بمثابة المصدر الرئيسي للقانون، ويمتاز القانون العرفي في كونه يتماشى مع تطور الأخلاق والآداب العامة فهو يتكون مما جرى الناس عليه من المعاملات الاقتصادية وأحوالهم الاجتماعية. **(الحسين, رشيد، 2004، صفحة 8)** ظل هاذ القانون مسايرا لعدة تقلبات وأحداث وقعت في شمال

إفريقيا وظل صامدا رغم انه كان ذو طابع شفوي متوارث بين الأجيال إلا أنه حافظ على تركيبته وقيمه، ومن بين الخصائص التي تربطه بالتشريع الإسلامي: **يقول الله تعالى** :{ **وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ** }، **وعن عمر رضي الله عنه يقول قال رسول** صلى الله عليه وسلم :{ إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ }.

3- جغرافيا وتاريخ عرش بني بوسليمان أواخر القرن 19:

3-1- موقع عرش بني بوسليمان:

منطقة الأوراس حسب ما ذكره المؤرخون هي الكتلة الجبلة الممتدة جنوب قسنطينة وهي سلاسل الأطلس الصحراوي من خنشلة شمال ناحية باتنة عبر تازولت وعين توتة إلى غاية القنطرة في الشمال الغربي لمنطقة بسكرة ثم تعبر عبر الجنوب إلى منطقة مزيرعة ثم زريبة الوادي وخنّقة سيدي ناجي في الشمال الشرقي من بسكرة ثم تصعد مجددا إلى خنشلة عبر ششار **(سوهالي, سليم ;، 2018، صفحة 129)**، تقطن هذه الجبال العديد من القبائل والعروش من بينها أولاد بني بوسليمان في المنطقة الممتدة من الوادي شناورة إلى الوادي الأبيض في غسيرة ويمتد إلى الشمال الشرقي في الوادي الأعلى (الوادي إينوغيسين) إلى ممر تيزوغرين وإلى قمة شيليا وجزء صغير من سامر (Samer) ونصارى (Neçara) يضم ثلاث قرى رئيسية هي تكوت وتاغيت وإنوغيسن كما لها أكثر من 40 قرية موزعة على الجبال **(زوزو, عبد الحميد، 2009)**، ومثل كل القبائل الجبلية في الأوراس وعلى الرغم من المزاعم التي سنناقشها أدناه، فإن بني بوسليمان هم من العرق الأمازيغي وينتمون إلى عائلة الشاوية، وهي مجموعة سكانية تعتبر بشكل عام من السكان الأصليين. **(Delartigu, Colonel;, 19O4, p. 172)**

3-2- عرش بني بوسليمان عشية الغزو الفرنسي للأوراس:

بعد سقوط قسنطينة سنة 1837م اتجهت الأطماع الاستعمارية صوب الأوراس، وجاءت هذه الحملات على مرحلتين: الأولى بعد أن قام الدوق دومال بزحف نحو الأوراس عن طريق الجنوب من منطقة مشونش وواجه مقاومة شرسة من سكانها وانهزم في معركة مشونش سنة 1848م، شعر قادة فرنسا بالقلق إزاء هذا النطاق المنظم واستمالت قبائل الأوراس التي توحدت على شكل فيدراليات وارتباطات مثل قبائل أحمر خدو وقبيلة بني بوسليمان وبني داود وبني عبدي خصوصا بعدما لجأ إليها أحمد بآي وخليفة الأمير عبد القادر للإحتماء بها **(نوفمبر، 1988، صفحة 122)**، وتعرضت المعسكرات الفرنسية لهجمات عديدة على شكل حرب عصابات مما أدى إلى عودة الدوق دومال إلى معسكره في باتنة، وقرر دخول

الأوراس من الشمال في المرحلة الثانية للغزو حيث جهز حملة كبيرة قادها جنرالات وعقداء وعلى رأسهم الجنرال بودو **(مطمر، محمد العيد، 2006، صفحة 81)**، استمرت المقاومات الشعبية في الأوراس وانتقلت من منطقة إلى أخرى ولعل أبرزها مقاومة سيدي عبد الحفيظ في خنقة سيدي ناجي 1849م ومعركة نارة الثانية في جانفي 1850 والتي انتهت بحرق القلاع وتهجير الأهالي ومعاقبتهم خاصة بعد مشاركتهم في ثورة الزعاطشة وكذلك مقاومة سي صادق اولحاج تيبرماسين في أحمر خدو والتي انتهت سنة 1859م وتعد من بين المقاومات الشرسة التي أرهقت كاهل الاستعمار وبعد استماتة طويلة تم إلقاء القبض على صادق اولحاج وأبنائه وتقديمهم إلى المحاكمة في قسنطينة **(نوفمبر، 1988، الصفحات 132-133)**، وانتقمت فرنسا من الأهالي وقامت بتهجير القرى والمداشر مثل دوار غسيرة وإعدام كبارها وإرهاق كاهل السكان بالضرائب وإخضاعهم للقوانين الجائرة.

في 30 ماي 1879م قام الشيخ محمد أمزيان وهو أحد شيوخ عرش بني بوسليمان بإثارة عرش بني بوسليمان والقبائل المجاورة من أجل الثورة على الإحتلال الفرنسي، وانتفض السكان وقاموا بالهجوم على المعسكرات المجاورة ومحاصرتها مما أدى إلى تراجع الجيش الفرنسي إلى معسكره السابق في باتنة، وجهز الجنرال فورجيمول في 12 جوان جيشا كبيرا استطاع أن يحكم سيطرته على مناطق فم طوب واشمول وقام بتدمير المنازل وإحراق القلاع في نفس الوقت قام العقيد كاجار بحملة من الجنوب عبر مشونش، اتجهت شمال الواد الأبيض وقامت بتطويق الثورة وحصرها في مرتفعات الجبال وفي جوان 1880م القي القبض على الشيخ أمزيان وأصدرت فرنسا حكم الإعدام في حقه مع 10 من أمراء جيشه **(نوفمبر، 1988، صفحة 134)**، ورغم القضاء على جل المقاومات التي حدثت في الأوراس إلا أن الانتفاضات تواصلت طيلة مدة الإحتلال خصوصا عند عرش بني بوسليمان الذي ضل يحوي المتمردين ويعترض طرق القوافل الفرنسية كتمرد مسعود بن زلماط والحسين برحايل الذين واجهو فرنسا بحرب العصابات واستمرت الانتفاضة إلى مطلع عام 1916 م.

4- التركيبة الاجتماعية لقبيلة بني بوسليمان:

لكل مجتمع تنظيم اجتماعي خاص به سواء كان التنظيم سياسي كطبيعة الحكم أو اجتماعي كالتركيبة البشرية للأسر والعشائر، فالمجتمعات الأمازيغية كغيرها من المجتمعات الإنسانية لها خصائصها المرتبطة مباشرة بالعرش أو القبيلة فهذه الأخيرة هي الوحدة الاجتماعية الأكثر بروزا وضلت قائمة لعصور من الزمن، وينتمي عرش بني بوسليمان إلى قبيلة زناته حسب المصادر التاريخية، يقول ابن خلدون {... **بجبل أوراس بقايا منهم سكنوا مع العرب الهلالين لهذا العهد، وأذاعوا حكمهم، والأكثر**

منهم بالمغرب الأوسط، حتى إنه ينسب إليهم ويعرف بهم فقيل: موطن زناته، ومنهم من المغرب الأقصى أمم أخرى، ولهذا العهد أهل الدول وملك بالمغربين، وكان لهم في دول أخرى في القديم ولم يزل الملك يتداول في شعوبهم حسبما نذكره بعد لكل منهم إن شاء الله...} وينطبق قول ابن خلدون على النمط المعيشي للعرش فكما جرت العادة، بنو بوسليمان يقضون الصيف في جبل "زواق" ويقضون فصل الشتاء تحت الخيام في جبل "أحمر خدو" مع قطعانهم وكانوا يتركون في عين المكان من ينوب عنهم، خلال الموسمين، لحراسة المخازن، **(زوزو, عبد الحميد، 2009، صفحة 66)** وحسب الإعتقاد السائد عند معظم قبائل جنوب الأوراس تعود أنسابهم إلى(الساقية الحمراء) أو واد الذهب جنوب المغرب وهو إعتقاد غير منطقي بسبب عدم توفر الأدلة والبراهين الكافية على ذلك ومن الصعب أيضا ربط العروش الحالية بالقبيلة الأولى (زناته) للانقطاع الكبير للنسب خصوصا منذ الهجرات الهلالية لشمال إفريقيا. **(ابن خلدون, عبد الرحمان، 2009، صفحة 29)**

4-1- العرش:

عرش بني بوسليمان يعد من أكبر العروش التي نشأت في الضفة الجنوبية للأوراس وهو تحالف سياسي وتجمع للعديد من العائلات الكبيرة الموسعة والعشائر ضمن حيز جغرافي معتبر حيث يتألف من 13 فرقة (ترفقين) **(درنوني, سليم، 2013، صفحة 145)** ولكل فرقة فروعها ومجلس الأعيان الخاص بها **(بن شوري، 2021)**، حسب Pierre Bourdieuأنه من الناحية العلمية لا يمكن إعطاء القبيلة نفس الأهمية البنيوية والاجتماعية التي تعطي للعرش فالعرش في الأوراس هو في حد ذاته تسمية أخرى للقبيلة وهو الوحدة الأكبر من العشيرة (هرفيقث) حيث يكون هذا الاسم أحيانا هو إسم المجموعة الفرعية الأكثر أهمية والأقدم وأحيانا يكون نتيجة اختيار عشوائي **(Bourdieu, Pierre;, 1962, p. 34)**، من الصعب جدا التفريق بين مصطلح القبيلة والعرش فهذا الأمر يشوبه الكثير من التداخل والغموض فالبنية الاجتماعية للعرش تشبه إلى حد كبير بنية القبيلة وتفرعاتها حسب إيميل ماسكوراي، فالعرش إذا له خصائص سياسية تمارس سلطتها بشكل مباشر على الأفراد متمثلة في **Djmaa**، و له أيضا خصائص العزلة والإنطواء وهذا ما يمنحه التآلف بين المنتمين إليه. **(Masqueray, Emil;, 1886, p. 165)**.

مع بدية القرن العشرين واتساع رقعة عرش بني بوسليمان وتوسع عشائر المنتمين له لجأ كبار العرش إلى إحصاء عدد العشائر وتصنيفها من جديد على شكل تحالف يسمى بالجريدة، يتم حسابها عن طريق حساب عدد العائلات فكل 10 عائلات تعد جريدة، أما التجمعات التي لم تصل إلى جريدة يتم

إلحاقها بالتجمع أخر، مثال: تملك عشيرة ايث سعدون جريدتين ونصف، تم إلحاق النصف الأخير بجريدة آه عبد الرزاق لإكتمال عدد جريدة ايث سعدون. **(مزوزي، 2021)**

4-2- العشيرة (هرفيقث):

العشيرة أهم وحدة اجتماعية والأكثر عضوية لما تحمله من تميز، فهي تحمل اسم السلف المشترك وهي تتألف من فرق تحمل نفس الاسم ورابطة الدموية بين الأسر حيث يتم اختيار الذكور ليحملوا اسم الأسر الممتدة، كل "أبناء العم والأب" كما يقول الشاوية، وتنقسم هرفيقث (العشيرة) إلى مجموعات فرعية مختلفة الدرجات في العلاقة تدعى الفخذ وبدوره ينقسم الفخذ إلى عدة عائلات كبيرة تدعى ب إغس وهي الوحدة الفرعية الأكثر تماسكا في هرم التركيبة الإجتماعية عند المجتمع الأوراسي **(Bourdieu, Pierre;, 1962, p. 33)**، هذه العشائر تربط بينهم أواصر القربى وتشغل بقعة من الأرض على سبيل الشيوع ولها قواسم مشتركة تحكمها وفق قوانين معينة فإن العشيرة هي النواة الأولى لها، لكن تطورها كان بنسق بطئ **(ديورنت, ول وايريل، 1988، صفحة 40)**، لكن ليس كل المنتمين إلى تلك العشيرة من نفس الجد حيث نجد الكثير من الفرق عند بني بوسليمان عبارة عن تكتلات وتحالفات سياسية من أجل تقوية المجموعة ومنضوية تحت سلطة كبار العشائر وتعرف هذه التحالفات بالصف، وتتوزع الفرق في عرش بني بوسليمان على العديد من القرى وهي 12 فرقة وهذا خلال بدايات القرن العشرين **(بن شوري، 2021)** وهي فرق: **ايث سعدون:**(تقطن هذه الفرقة في رأس السرا وقرية شناورة كما تملك أراضي اخرى جنوب الأوراس خصوصا في منطقة مشونش وبانيان) أما **آه عبد الرزاق:**(تقطن الفرقة جلها في قرية تكوت وبعض عائلاتها في رأس السرا وعين البيضاء) و**آه حمزة**(يقطنون على حافة الوادي شناورة والوادي الأبيض ويملكون قرى جبلية بقرب من جبل شليا)، **آه عبد الرحمان**(يقطنون على حافة الوادي الأبيض، مضيق تيغانيمين ووادي شناورة)، **ايث قاسم**(يقطنون في تاغيت ووادي شناورة ورأس السرا) بينما **ايث سعدية**(على حافتي الواد الأبيض)، **ايث سالم** و **ايث زكري**(يقطنون في قرية شناورة وتيزربين)، اما **اث مرداس** و**آه تكوكث** و**ايث جارالله** و **فرقة إمرابضن (آه عبد السلام)** فيقطنون في قرية تكوت وتغزا ولقصر وجار الله) **(نوفمبر، 1988، صفحة 57)**.

أما العشيرة الصغرى فتتكون عادة من الجد والجدة والأب والأم والأبناء وتعرف باسم إغس تكون على مستوى القرية وهي مجموعة من العائلات وتسند مهمة رئاستها ل أمغار أو كبير العشيرة الذي يتصف بالحكمة والعدل والعلم الخبرة، ويقع على عاتق كل شخص من العائلة دور في تسير شؤون العائلة فكل فرد له دور داخل الأسرة الواحدة **(سعيدي، 2021)**.

3-4- العائلة أو الأسرة(أخام):

تعد العائلة (آيت أوخام) أساس المجتمع الامازيغي، وتتكون من الأب والأم والأبناء الذين يعيشون في نفس الخيمة ويخضعون لسلطة رئيس العائلة الأب وفي بعض الأحيان تسند للمرأة لعدم وجود شخص مؤهل (أسبينيون, روبير، 2007)، وفيما يلي توضيح للتقسيم العشائري عند عرش بني بوسليمان (فرقة ايث سعدون نموذجا) والتي تعتبر من أكبر الفرق في عرش بني بوسلمان وأكثرها عددا **(Delartigu, 1904)**، وتحوي على 7 أفخاذ وهي:

- **آه يزة:** يحوي هذا الفخذ عدة عائلات: مسالة، ساعد، عثماني، لعور. يدعون آيث لعور. ثم يزة، بومعراف ودرواقي. **(مزوزي، 2021)**
- **آه يحيى:** يحوي هذا الفخذ خمسة عائلات هي: يحيى، مزهودي، بلخيري، برباشي، عاشورة.
- **آه بلقاسم:** يحوي ستة عائلات هي: مدوري، بشينة، حبيب الله، مباركي، عماري، صالحي.
- **آه سعيد:** يحوي ثلاثة عائلات هي: سعيدي، محمدي، خلافي. **(مزوزي، 2021)**
- **آه حند أمزيان:** يحوي هذا الفخذ بدوره ثلاثة عائلات هي: قادري، بوجنيفة، قاسمي.
- **آيث سي سليمان:** يحوي هذا الفخذ ثلاثة عائلات هي: لونيسي، سلطاني، مزياني. وكما يروي حافظوا الذاكرة الجماعية لعرش آيث بوسليمان أن أصل هذه العائلة هو آيث مومنين من قبيلة أخرى هي بني ملكم في جبل أحمر خدو، حيث يشتركون في الأصل مع عدة أفخاذ من عدة فرق أو ثيجريذين بالتعبير المحلي داخل بنية عرش آيث بوسليمان.
- **إحداذن أو (لحدادة):** ويتوزعون على ثلاث أفخاذ فرعية تتمثل في آيث بوشيرب التي تحوي عائلتين: بوشارب، بوبكر. وآه براهيم التي تحوي بدورها أيضا عائلتين: براهمي وبلجراف. وأخيرا بيت آه لمسعوذ الذي يحوي لقبا واحدا يدعى غزال. **(بن شوري، 2021)**

5- مؤسسة تجماعت أو نظام الجماعة عند بني بوسليمان:

رغم إن العروش والقبائل في الأوراس تسير في ظل عدم وجود قانون لتسييرهم وحل مشكلاتهم وخلافاتهم أو بتعبير أخر يصعب إخضاعهم لأي سلطان كان، إلا أنهم إبتكرو مؤسسات يبحثون فيها مصالحهم المشتركة وتبرز سلطة الجماعة **(خوجة, حمدان بن عثمان، 1982، صفحة 56)** وحسب الدراسات التي قام بها إيميل ماسكوري في الأوراس في عدد من القبائل إعتبر أن الجماعة هي النظام القضائي والسياسي الذي يقوم باختيار الأشخاص ذو الكفاءة ويتمتعون بالثراء المادي والقوة والنفوذ

وكذالك الفطنة وليس من الضروري إن يكون متعلم وفقيه لكن أن تتوفر فيه شروط الخبرة والرشد. **(Masqueray, Emil;, 1886, p. 93)**

5-1- مجلس الجماعة (اسقامون تجماعت):

في الغالب يتراوح عدد ممثلي الجماعة م 7 إلى 10 أعضاء في بعض المناطق في الأوراس، لكن عند عرش بني بوسليمان يقاس عدد العشائر بعدد ممثلي مجلس تجماعت، أو يقاس عدد ممثلي الجماعة بعدد العشائر الموجودة داخل القبيلة، فكلما زاد عدد ممثلي الجماعة كلما ازدادت مصداقيتها ونقصت الرشوة التي تهيمن عادة على قلة عدد الرجال داخل الجماعة، يجتمعون متى كان أي خلاف أو خصومات **(سعيدي، 2021)**، أما الاجتماعات الدورية فقد اتفقوا على الالتقاء كل سنة في سوق عيد الخريف الذي يقام مع حلول فصل الخريف 27-28 أوت، يكتسي هاذ السوق شهرة في منطقة الأوراس فاقت العديد من الأسواق آنذاك لما يعرضه من منتجات فلاحيه (قمح، عنب، تمر، تين... الخ) والمواشي والسلع، يدوم السوق أسبوع كامل تنصب فيه الخيام وتطهى فيه ألذ الوجبات من فول ولحم، ويعد السوق فرصة لبعض الزوار لزيارات الأضرحة مثل: الولي سيدي عبد السلام وغيرهم **(درنوني، سليم، 2013)**، كما أن السوق فرصة ثمينة للاجتماع سواء بين أعيان بني بوسليمان أو مع أعيان القبائل والعروش المجاورة وحل المشاكل العالقة سواء مشاكل داخلية تخص العشائر أو خارجية تخص شؤون القبائل فتعقد مجالس الصلح وتحدد قيم الديات والعقوبات وكذالك مهر الزواج ورسوم الأراضي. **(عبد السلام، محمد الشريف، 2015، صفحة 40)**،

مجلس جماعة آه بوسليمان ينقسم إلى قيسمين: **مجلس العشيرة** ويكون على مستوى القرية أعضاءه غير دائمين ومنتخبون من العشائر فقط، يقومون بإصدار الأحكام وتنفيذها لحل الخصومات والنزاعات التي تقع بين أفراد القرية أو العشيرة، يحكم هذه الجماعة كبير العشيرة (أمغار) **(خنوف، علي، 1999، صفحة 11)** فمهما كانت خطورة تلك الخصومات أو النزاعات أو التجاوزات حتى لو كانت جريمة قتل يقوم بحلها عادة كبار السن من العشائر خاصة من القرية الواحدة، وهنا تدخل دور الفرقة (هرفيقث) كما يقول **Pierre Bourdieu** :"**إن العشيرة هي أقوى وحدة اجتماعية والأكثر تماسكا، يلتزم أعضاء العشيرة بالدفاع عن ارثها (النساء والأراضي والمساكن أو قبل كل شيء شرفها، فالقيمة العليا أغلى من الحياة نفسها". (Bourdieu, Pierre;, 1962, p. 34)**

مجلس العرش (كبار العرش) ويشمل ممثلي كل عشيرة من البطون أو الأفخاذ المكونة للعرش ويجتمعون في حالة وجود إعتداءات من قبائل أخرى أو مشكل كبير حول الأرض أو جريمة قتل أو يجتمعون من أجل التفاهم حول المواثيق والضوابط والعادات التي يجب على كل فرد الإمتثال لها وعدم مخالفتها تشتمل تلك المواثيق على جميع مجالات بيئتهم الريفية البسيطة ويرأس هذا المجلس كبير العرش والذي يتمتع بالكثير من الصلاحيات وتخول إليه العديد من المسؤوليات، كما يسهر على تطبيق القانون. **(خنوف, علي، 1999، صفحة 11)**

والقانون المعمول به هو العرف وهو طائفة من الأفكار والآراء والمعتقدات التي تنشأ في جو الجماعة وتمثل مقدسات الجماعة ومحرماتها وتنعكس فيما يزاوله الأفراد من أعمال وما يلجؤون إليه في كثير من مظاهر السلوك، فالعرف في المجتمع هو بمثابة القواعد والأحكام القانونية الواجب احترامها مادامت تتمتع بصفة الجماعة، **(أحمد رشوان, حسن عبد الحميد، 2005، صفحة 177)** ولقد إحتفظ مجلس تجماعت (العشيرة) حتى عام 1954 بالسلطات القضائية الرئيسية واستمر في الفصل في الدعاوى القضائية وفقا للأعراف المحلية. **(Bourdieu, Pierre;, 1962, p. 33)**

5-2- أعضاء تجماعت:

يعد **كبير الجماعة** عند عرش بني بوسليمان أو كما يعرف بالهجة المحلية **(أمقران ن لعرش أو أمغار ن لعرش)** صاحب حكمة ووجاهة في الرأي وله الفضل على الجميع، لما يتصف به من صفات الزعامة والتميز والحكمة ولديه القدرة على قيادة الناس، وفي العادة يحمل **" كبير الجماعة "** هموم الجميع ما يجعله يتميز بالصبر والحنكة في معالجة المشاكل المستعصية الحل، كما أنه يتدخل في القضايا الكبيرة خاصة إذا كانت بين عرشين ويصبح ممثلا عن عرشه، **ويرى ماكس فيبر** أن صاحب السلطة التقليدية لا يعتمد على قوانين محددة وإنما يكون حرا في إتخاذ القرارات المتماشية مع اعتبارات المصلحة العامة، فسلطات الزعيم التقليدي مرتكزة على قداسة التقاليد، **(شوبة, فاطمة الزهراء، 2017)** تتمثل وظائفه الأساسية في أن يكون دائما على إتصال مع العشائر ويجتمعون دوريا في الأسواق الأسبوعية المنتشرة في المنطقة ويتناقلون الأخبار التي وقعت في الأسبوع داخل منطقتهم وخارجها كما يجب أن تتوفر فيه شروط العقل وأن يكون عادل مع العباد وعارفا بشؤون العرش من عادات وتقاليد ولغة والحدود الجغرافيا والشؤون الاقتصادية والاجتماعية والسياسية **(خنوف, علي، 1999، صفحة 11)**، ينتخب كبير الجماعة من قبل كبار العشائر ويبقى في الحكم طيلة حياته ويتخلى عنه في حالة الموت أو السفر، والحكم في عرش بني بوسليمان غير متوارث ويكون الاختيار بمعايير صلاح الفرد وأهليته.

يساعد أمغار العرش مجموعة من الأعيان يسمون ب **"إمقرانن تجماعت"** أي **كبار الجماعة** عددهم كبير حسب طبيعة الجلسة، ويوجد أعضاء دائمين لديهم نفس الحس المشترك ونفس الروح الجماعية في الإحساس بالانتماء للقبيلة فهم قادة المجتمع وأصحاب الكلمة فيه وقد يحملون أسماء كبار العائلات في المنطقة فيقال عن أحدهم " كبير العائلة الفلانية " كما أن لهم مكانتهم الخاصة في المجتمع وعادة ما يكونون شبه دائمين في أي جلسة، وتحكم مجالس الجماعة مجموعة من الضوابط ففي حالة تغيب أحد الأعيان بدون تقديم سبب عن الجلسة فإن الجماعة تسلط عقوبة على الغائبين وهو مقدار مالي يصل إلى 10 فرنك فرنسي ويمنعون من حضور بعض الجلسات وإذا مرض أحد الأعضاء أو عرض له طارئ فإنه يحل محله آخر ولا يختل توازن الجماعة في هذه الحالة **(بن شوري، 2021)**، يتم انتخاب كبار العشائر بصفة دورية كل سنة حيث يتم انتقاءهم من خلال مجموعة من الشروط، مثل: أن يكونوا كبار السن وأن يتمتعوا بالنضج والحكمة والمعرفة الجيدة بأحوال العشيرة والعادات والتقاليد ولهم خبرة في الحياة، يختار من كل عشيرة شخص واحد يمثلهم في مجلس الجماعة. **(مزوزي، 2021)**

ومن أعضاء الجماعة أيضا **إمام المسجد** في بعض قرى بني بوسليمان يحضر شيخ الزاوية **أمرابظ(المرابط)** الذي يضحى بوقار كبير في الجماعة والمجتمع عموما فهو من يلطف جو الإحتقان في حال الخلافات الكبيرة وعارف بقضايا الميراث وأحكام الزواج والطلاق فالطالب متفقه في الدين، ولا تكون الجلسات دون حضوره وقد يتجاوز ذلك إلى حضور طالبين في الجلسة حسب طبيعتها والموضوع الذي تعالجه، ومن وظائفه أيضا كتابة العهود والمواثيق وكذلك بيانات الجماعة الخاصة بتحديد أوقات الرعي وتقسيم المياه، وقد جرت العادة في قرية تكوت كتابة لوح بسم الجماعة الغرض منه تنظيم حصص توزيع مياه الماجل- **انظر الملحق رقم1**، ومن مهامه أيضا إستفتاح جلسات الجماعة وقراءة الفاتحة في بداية الاجتماع ثم الدعاء في نهاية الجلسة وهو غير معنى بالمجلس التنفيذي الذي يصدر الحكم فهو في يد كبير العرش وكبار العشائر. **(سعيدي، 2021)**

يساعد كبير الجماعة مجموعة من الرجال يولي لهم أمغار ثقة وهو **الشاوش** أو **الجاري** تكمن مهمته في تدبير شؤون الجماعة والسهر على خدمة العرش، مثل: تنظيم ومراقبة الأراضي والفلاحين وتدبير أمور المخازن وإختيار الحراس وتحصيل الغرامات المالية كما له وظيفة الإبلاغ بمواعيد الاجتماعات، الشخص الثاني يدعى **الحارز ن تقليعث (حارس القلعة)** تكلفه الجماعة بحراسة قلاع المخازن الجماعية للسكان، يعيش داخل القلعة مع أسرته وله حرية التصرف في المخزن، الشخص الثالث يدعى **لمين ن ومان (أمين الماء)** يحرص الأمين على تقسيم الماء بالعدل بين أفراد القرية كما يشرف على وظيفة مراقبة السواقي والمسالك المائية لحمايتها، الشخص الرابع يدعى **البراح** حيث يتخذ صومعة المسجد أو يقف في مكان مرتفع ليجهر في ناس أو يستخدم عادة البوق وهي آلة مصنوعة من قرون البقر على شكل مزمار وتكمن

وظيفته في وقت السلم إعلان مواقيت التويزة في حالة وجود عطل في الماجل أو الحصاد أو بناء أسوار للقلعة أما في وقت الحرب فهو يعلن عن وجود غزو على المنطقة فيهب الناس للإغاثة. **(بن شوري، 2021)**

يقوم شيوخ تجماعت بإشراك الشباب في مجالسهم بهدف تعليمهم كيفية حل الخلافات والمشاكل وكذالك ليصبحوا مكانهم في المستقبل ويحافظوا على العرف المتوارث عن الآباء. **(بن شوري، 2021)**

3-5- أهم القضايا التي تعالجها أعراف جماعة بني بوسليمان :

تمتد سلطة الجماعة لتشمل جميع ما يهم العرش أو القرية وتشرع قوانين جديدة إن استلزمت الحاجة لذلك، فهي تلغي وتعدل القديم بينما تقوم بتحيين بعض القوانين الجديدة بما يخدم مصلحة القبيلة، **(هانوتو ; لوتورنو، 2013، صفحة 44)** وكما أسلفنا الذكر فإن جميع القضايا التي تطرحها الجماعة للمناقشة العامة تفحص وتدرس بالتدقيق، ومن بين هذه القضايا:

قضايا الزواج والطلاق : تناظر الجماعة كل المسائل الاجتماعية المهمة مثل الزواج والطلاق وشرعت عدة قوانين وأعراف لها وهذه بعض ما اتفقت عليه الجماعة بين عام 1890 إلى 1916م : مصاريف الزواج تكون بيد وإشراف الزوج عليها، ويراعى فيها التسهيل على الأغلبية بقدر الإمكان غنيا كان أو فقيرا، وإن طلب أولياء الخطيبة أزيد من المهر المتفق عليه أو أشياء أخرى لغيرها ودفع قبل العقد أو عند العقد، فالعمل تعتبره الجماعة تعديا على العرف ويجب على المخالف **دفع مقدار 40 دورو** للجماعة عقاب له، **(بن شوري، 2021)** الخطبة فوق الخطيب الأول ممنوعة قطعاً، فبعد الخطبة لا يمكن تنازله عنها: فعلى كل واحد من الولي والزوج أن **يدفع 20 دورو** وعلى الشخص الوسط **15 دورو** لأهل العروس **(بن شوري، 2021)**، عند حصول التراضي على خطبة يقوم الخطيب بدفع المهر للخطيبة والمقدر ب **275 فرنك** أمام الشهود والنصف من الأشياء مثل الشاة والملابس والقهوة والزيت والخضر الباقي يكون دفعه على حسب تراضي الطرفين يوم العقد، أما إذا كان الخطيب أجنبي عن عرش بني بوسليمان فإنه يدفع ما قيمته **500 فرنك فرنسي**(Gaudry, Mathéa;, 1998, p. 84) ، إن هربت الخطيبة ليلة عقدها حتى تعطل العقد: فيترتب على وليها **60 دورو** وعلى المتسبب في هربها **39 دورو** ويدفعه للأهل العريس ويرد ولي الخطيبة جميع ما دفع الخطيب الأول ولا يتزوجها المتهم بخطبتها وتهريبها، ويتبرآ الأب منها في حالة عدم عودتها، إذا وقع الزوجين في خلاف لسبب ما وذهبت الزوجة إلى بيت أبها وبقيت مدة طويلة كما يسميه أهل المنطقة بـ **" أغياض "** فإن الجماعة تسعى للإصلاح بينهما، وإن وقع الطلاق فإنه يكون بحضورهما أيضا وتبحث الجماعة في الأسباب وحيثيات الطلاق، فإن كان الرجل صاحب الرأي فتلزمه الجماعة

بالنفقة والتي تكون **بمقدار 300 فرنك** في العام وتسقط النفقة في حال زواج المطلقة ولا يمكن لرجل استرجاع المهر إلا في حالة طلب الزوج الطلاق (Gaudry, Mathéa;, 1998, p. 115).

قضايا في مجال العلاقات الاجتماعية: العديد من المشاكل صادفت عرش بني بوسليمان خلال الفترة الاستعمارية من فقر وتجويع وأمراض وآفات والتي إنجر عنها إنحراف كبير ومشاكل يومية والتي تؤدي أحيانا إلى حدوث جرائم وضرب وسب وشتم، لذلك وضعت الجماعة مجموعة من الضوابط للحد من هذه الآفات من بينها: بالنسبة **للسرقة** في البستان فإن كان طفل أو امرأة من عائلة فقيرة فإن الجماعة تقوم بعقد الصلح ولا تحمل أي مسؤولية للسارق أما إذا كان رجل فإن الجماعة تقوم بتكليفه بالأعمال الشاقة والمدة حسب المسروق الذي أخذه وتلزمه بإعادته، يجب على الشاكي أن يقدم شهود على مسروقاته وإلا فلا تصدقه الجماعة إلا بتوفر دليل، أما في حالة كان الإنسان من الطبقة الغنية فإن الجماعة تطالبه بإرجاع المسروق وتسلط عليه عقوبة مقدارها **75 فرنك**، أما إذا كان المسروق مالا مأخوذ بدون إذن صاحبه بأي وجه يرد إلى صاحبه تسلط العقوبة عليه والمقدرة ب **100 فرنك فرنسي**. إن هلك المأخوذ في يد الآخذ بأي صفة كان فيضمن مثل ما أخذ إن كان مثلياً كالمكيالات والموزونات والمعدودات التي لا تتفاوت قيمتها إن كان قيماً كالحيوانات، إن حصل نقص في المأخوذ : فيرد الموجود منه حالاً ويضمن النقصان، في حالة عدم وجود مال عند السارق يعوض بما عنده من غنم ومنتجات فلاحيه أو مصنوعات وأواني بما يضمن حق الضحية.

ومن المسائل التي تناظرها الأعراف **الضرب** أي كان نوعه وحالاته فإن الجماعة تقوم بتغريم الجاني بعقوبات مالية ذات قيم عالية وهذا لمنع الناس عن إعادتها مرة أخرى فالضرب الذي يؤدي إلى ذهاب عقل أو سمع أو بصر : تجب فيها الدية كاملة على عاقلة الضارب وتتراوح بين **400 إلى 100 فرنك فرنسي**. وقطع اللسان أو الذكر أو الأنف: دية كاملة على كل واحد منها **1000 فرنك فرنسي**. وقطع اليدين أو الرجلين أو الأذنين أو الخصيتين أو الشفتين أو الحاجبين أو قطع إحدى العينين أو فقع إحداهما : فلكل واحد من المذكورات نصف دية القاتل إن كان عمداً، أو على عاقلته إن كان خطأ. والضرب إذا أدى إلى شل يد أو رجل، فعلى كل منهما نصف الدية على الضارب إن كان عمداً، وعلى عاقلته إن كان خطأ. الضرب إذا أدى إلى كسر العظم حتى وصل إلى الدماغ أو طعن في الجنب أو في الجوف : فلكل واحد من المذكورات ثلث الدية على الجاني إن كان عمداً أو على عاقلته إن كان خطأ وتصل دية الضرب بالحديد إلى **800 فرنك** والحجر **إلى 750 فرنك**، في بعض الأحيان يتم نفي الجاني من العرش مع التبرأ منه وأملاكه تعود إلى الجماعة وبيته يهدم أو تمنحه الجماعة إلى شخص أخر، في حالة الضرب الغير العمدي فإن الجماعة تعفو عن الجاني وان كان فقير فيعطي مقدار ما استطاع من الشعير أو يعوض الضرر بقطعة

أرض من أملاكه، ودية **القتل** تصل إلى **1000 فرنك فرنسي-أنضر إلى الأشكال والجداول رقم 1، (مزوزي، 2021)**

الزنا: إن وقعت ورضي بها الطرفين الرجل والمرأة وثبتت بإقرار والشهود: فعلى كل طرف تقديم دية قدرها **100 دورو** مع تزويجهما وان كانت متزوجة تطلق وتهجر إلى بيت اهلها وتدفع لزوجها السابق 250 فرنكا وتطلق. **الزنا بالإكراه:** على الزاني **100 دورو**، وإن فض بكارتها : فعليه **150 دوروو**يقوم بخطبتها. رمي الشخص بصفة تكون عرفاً ماساً لعرضه أو تحقيراً لشرفه إما صراحة أو تعريضاً : لابد له من تأديب بغرامة قدها **60 دورو** ومن رمى امرأة بكلام غير لائق وحظر الشهود فيعطي للمرأة **80 دورو** وان كانت متزوجة **100 دورو (سعيدي، 2021)**، إن لم تثبت التهم على أي شخص في جميع الحالات إلا ببرهان وهو إما إقرار أو شهادة أو حلف عن يمين أو قرينة قطعية والحلف يكون على الجاني وعائلته حيث يصل عدد الحلاف إلى 40 أو 50 شخص.

أما بالنسبة **للحرق:** حرق المساكن أو المخازن في القلعة ونحوهما : يوجب على الحارق أن يبني مثلها أو يدفع قيمة المحروق لصاحبها وتزيد عن **2000 فرنك فرنسي**. إذا أحرق شخص ما زرع غيره أو بستانه حتى وإن كان عن غير قصد فعليه أن يدفع قيمة المحروق، وإذا كان المحروق ثياباً أو تبن للحيوانات فإنه يعطي **60 دورو** كتعويض للضرر.

الميراث: يعد من أكثر القضايا التي ينشأ حولها الخلاف، خصوصا بعد قانون صادر في 22 أفريل 1963م والذي نقل الأوراس من حال إلى حال، فالأراضي قبل هاذ التاريخ كانت ملك عام للجماعة والعرش ككل لكن مع بيان هاذ القانون والذي يقر بالملكية الخاصة للأراضي سارع الناس إلى تدوين الأراضي التي يقطنون فيها من أجل حمايتها من المعمرين وفي **الوثيقة –انظر الملحق رقم 1-**، ومن هنا قامت الجماعة بإعادة النظر في هاذ الجانب من الأعراف وأصدرت مجموعة من الأحكام وهي: يجب التميز بين ميراثين؛ الميراث الخاص بالعائلة والميراث الخاص بالحبوس الذي يعود إلى العرش والجماعة، **مثلا بالنسبة إلى الميراث الخاص:** إن كانت هناك العائلات الكبيرة يبلغ عدد أفرادها أكثر من 400 شخص ولهم أرض مملوكة للجد المتوفي ولم توزع بين الورثة فتقوم الخصامات بسببها. **(سعيدي، 2021)** وكذلك الميراث بالنسبة للبنت إلى وقت قريب لم يكن يعترف بحقها فيه، فالعرف السائد أنها قد تتزوج أجنبيا ليس من عائلتها أو عرشها ولن تحصل عليه إلا بتدخل الجماعة فيعوض لها بمبلغ مالي وقطعة من الغنم، وفي بعض الأحيان ترث من ذهب أو فضة أمها وهذا المتوارث عليه **(شوية, فاطمة الزهراء، 2017)**، أما **ارض العرش أو الحبوس**: إن لم تزرع الأرض فعلى الشاوش أو أمغار لعرش أن يقترحها لمن يزرعها من أهل القرية المحتاجين، إن توفي شخص من أحد العائلات التي تملك ملك خاص من الأراضي وورثة الميت لا

يستطيعون زرعها فعلى الجماعة أن تطلب من أقربائهم أن يستلموا الأرض ويدفعوا لورثته قيمة ما تكلف الميت عليها، الأرض البيضاء أو أرض الحبوس التي تملكها الجماعة ولم يحيها وإن تكلف عليها نقدا أو إصلاحا لها أو وضع عليها بئرا : فمنافعها له مادام حياً، وفي حالة تركها صاحبها من الزرع مدة سنتين، تقوم الجماعة بانتزاعها منه وتسلم الأرض إلى المحتاجين من أقارب محيي الأرض إن وجدوا، وإلا فالفقراء من القرية أو العرش. **(بن شوري، 2021)**

للجماعة دور اقتصادي فعال حيث تنظيم الأسواق الموسمية بهدف ترويج المنتجات الفلاحية وكذالك التبادل بين القبائل، وتستغل القبائل فرصة سوق عيد الخريف لقضاء الديون وتعديل بعض الأعراف الخاصة بالزراعة، وفي حالة وجود نزاع عائلي أو خلاف ولم يتم حله بين العشيرة الواحدة فإن الجماعة تتدخل وتحل المشكل إما بالطلاق أو بالصلح، إنها تعنى عموما بكل ما يهم الحياة؛ تحل النزاعات التي تحدث بين الجيران حول حدود الملكيات، **(أسبينيون, روبير، 2007، صفحة 20)** وتنظم عملية الري وتسن الأعراف عندما يبدو ذلك ضروريا وتستخلص الضرائب وتقرر في كيفية توظيفها، وتحدد مواسم استغلال الغابة وفترات جني المحاصيل الزراعية، وتقسيم ارض المشاع واستئجارها في حالة وجود من يخدمها. **(سعيدي، 2021)**

للجماعة الحق في إعلان الحرب سواء كانت بينها وبين القبائل المجاورة أو بين القبيلة الواحدة وتعد الخلافات التي تنشب بين أفراد القبيلة الواحدة أو مجموعة من القبائل من المسائل التي تعالجها الجماعة بطريقة ودية وذالك بعقد مجالس الصلح وطلب الديات وعقد المعاهدات والاتفاقيات بين القوى المتصارعة، حيث يعتبر عرش بني بوسليمان من بين القبائل التي يلجأ إليها العديد من القبائل المجاورة لفك خلافاتهم وعقد جلسات الصلح إما في موسم عيد الخريف أو في سائر الأيام، وتحصل الغرامات على البائعين وتبرم عقود البيع والشراء. **(بن شوري، 2021)انظر الملحق رقم 2**

6- رد فعل الاحتلال الفرنسي من نظام الجماعة:

لقد تمكن الاحتلال الفرنسي في ظرف وجيز من إحكام سيطرته على الأهالي وعينت السلطات العسكرية شخصيات معينة كانت لها مسؤوليات أثناء الحكم العثماني، وجددت لها مناطق النفوذ على المحاكم العرفية ومنحت لها ألقابا مختلفة كل حسب دوره، منها الباشا، والباش آغا، والخوجة، والوقاف، وهذه الألقاب مشتقة من بروتوكولات الحكم العثماني وكان الهدف منها هو ضرب مصداقية مؤسسة تجماعت في الأوراس ونزع صلاحياتها خاصة فيما يخص العقار والنزاعات، وقد حاولت بناء مؤسسات

منافسة لها وأكثر ثقة من الجماعة وتشويه صور كبار العرش على أنهم أناس انتهازيين يخدمون مصالحهم الشخصية. **(بودوح, السبتي بن بلقاسم، 2008)**

6-1- نظام السلطة الفرنسية:

الهدف الأول الذي عملت عليه السلطة الاستعمارية هو تغييب دور الجماعة عن طريق منح الاستعمار الفرنسي الكثير من الصلاحيات التي كانت في يد الجماعة إلى أشخاص آخرين يتسمون بالولاء، حيث أصبحت السلطة في يد **القياد** الذين عينتهم فرنسا كعملاء لها ومنحتهم إمتيازات كثيرة ووظائف تكمن في مراقبة كل ما يجري داخل القرى وجمع الضرائب والغرامات **(بودوح, السبتي بن بلقاسم، 2008)**، ومن بين القياد الذين عينوا على منطقة جنوب الأوراس قياد عائلة بن شنوف على قبائل الوادي الأبيض، كما عينت على كل عرش من الأعراش **" شيخا "** ليكون واسطة بينهم وبين السكان ويتمثل دوره في الآتي: - تبليغ المعلومات لـ **" القايد "** عن كل أوضاع الشعب، والقائد يعين كاتب له يسمى **الخوجة** وهو بدوره يتواصل مع كل مشتى التي يعين عليها **الوقاف**، انفردت عائلة زردومي بمنصب الوقاف والذين كانو مسؤولين عن جمع الضرائب وتسجيل المواليد. **(عبد السلام, محمد الشريف، 2015، صفحة 39)**

6-2- استغلال المحاكم العرفية(محكمة شناورة) أنموذجا:

لقد عمدت الدولة العثمانية في أواخر عهدها إلى إدخال نظام قضائي جديد عن الغرب وذالك بإنشاء محاكم مدنية على نفس القوانين الموجودة في فرنسا وبريطانيا، **(ماضي ابو محمود, محمد ابراهيم، 2011، صفحة 12)** فقد كان الأوراس من بين هذه المناطق، حيث أنشأت محكمة (تامزا) بخنشلة ومحكمة تابعة لها إداريا محكمة شناورة عند عرش بني بوسليمان، ومن وظائف المحكمة: جمع الضرائب والإتاوات والزكاة، حل الخلافات سواء العقارية أو البيع والشراء وحتى الخلافات القبلية، العمل على تنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية، تولى منصب قاضي المحكمة مع مطلع القرن القرن العشرين كل من: محمد بن محمد بن علي سنة 1890 والقاضي العياشي ابن الحاج عبد الرحمان سنة 1907 والجليل بن عبد الجليل محمد سنة 1911 وزردومي معمر بن الحاج سنة 1932، استغلت فرنسا المحاكم في السيطرة على الجماعات المتمردة خلال الثورات الشعبية، كما قامت بجمع الضرائب واستغلال الأهالي وضرب الجماعة وشراء الذمم. **(بن شوري، 2021)**

3-6- القوانين الاستعمارية الجائرة:

إن تفكيك أي مجتمع يتطلب تفكيك نظامه الذي يسير وفقه، فالبنية الاجتماعية هي مكون رئسي في وحدة وتماسك المجتمع، **قانون الحالة المدنية الذي ظهر في عام 1882** والذي ينص على تسمية الأسر (قانون الألقاب) هو جزء من سياسة الإدماج وتفكيك البنية الاجتماعية لسكان الأوراس والجزائر عموما، حيث يهدف هذا المشروع إلى تفكيك النظام القبلي والأسرة التي تعتبر أهم وحدة اجتماعية والقضاء على العرف المحلي والقضاء الإسلامي وإقرار إدماج الشعب الجزائري في المنظومة الفرنسية. **(عمري, الطاهر، 1998-1999، الصفحات 181-182)**

قانون صادر في 22 أفريل 1963 والمعروف بقانون **سيناتوس كونسيلت** والذي نص على تقسيم الأراضي التي تملكها القبائل وحل النزاعات العقارية، لكن هاذ القانون كان له اثر سلبي على الأهالي حيث أدخلهم في نزعات كبيرة فقد تفككت أراضي الحبوس التابعة للقبائل وأصبحت في يد أسر معينة (تحويل الملكية من جماعية إلى فردية). **(كلي, بوعزيز، 2007، صفحة 15)**

خاتمة:

إن الأفكار والمعطيات التي تم التطرق لها في هذا العرض هي أساسا مساهمة متواضعة لإثراء النقاش حول القضايا الثقافية والاقتصادية والاجتماعية التي تهم بلادنا ونعتقد أن طرح مثل هذه المواضيع والتفكير فيها بأساليب جديدة ومبتكرة من شأنه أن يؤسس لقراءة جديدة لتراثنا و يخلق تصورات تكفل التصالح مع ماضينا، لأن من لا يقرأ تاريخه سيعيشه حتما مرتين، ومن لا يستمد من تجارب ومنجزات أسلافه لن يسلك طريقا نحو الحضارة والتمدن، إن أسلافنا بنمط عيشهم آنذاك تحتم عليهم تنظيم حياتهم الاجتماعية وفق ما توافر لهم من إمكانات، عانوا الكثير من الصعوبات والمشاكل التي قد لا نستطيع اليوم أن نقدرها كما يجب.

تناولنا في مقالنا هذا موضوع الجماعة أو نظام تجماعت في منطقة الأوراس (عرش بني بوسليمان أنموذجا)، وقد استنتجنا الكثير من النقاط المهمة: تعد الديمقراطية في التنظيم الاجتماعي بالأوراس مهمة في اختيار وتسيير المبادئ الديمقراطية بشكل متفاوت وينعكس ذلك بوضوح على مستوى جماعة القبيلة التي تمثل أكمل هذه المؤسسات، فجماعة العرش وجماعة العشيرة من حيث تكوينهما العضوي تأخذان بفكرة تمثيل السكان، والحصول على صفة " الإجماع " يقتضي استيفاء شروط تتعلق بالسن والوجاهة والشجاعة والثروة، والحكمة والرزانة والتجربة في تدبير الشأن العام، والتطوع على اعتبار أنه

ممارسة مهمة ويكون بدون مقابل، وهذا الاختيار هو بالضبط ما ضمن لها الاستمرارية فلا يفقد الشخص هذه الصفة إلا في حالة الوفاة أو العجز الدائم الناتج عن المرض أو التقدم في السن أو في حالة ارتكاب خطأ جسيم يضر بمصالح الجماعة.

إن نجاعة هذا التنظيم بحسب رينان " جعلت شعب شمال افريقيا يقدم مشهدا متميزا يتجسد في نظام اجتماعي حقيقي تتولاه حكومة من الشعب ذاته، أنه النموذج المثالي للحكم المباشر كما وصفته الفلسفة المثالية".

1. الأشكال والجداول:

جدول يمثل قانون الدية المفروضة على القاتل خلال الفترة الاستعمارية

الجريمة	جنس مرتكب الجريمة	قيمة الدية	نوع العقوبة
القتل العمد	امرأة	1000 فرنك فضة	تتعرض المرأة الى عقوبات قد تصل الى الضرب و تعنيف من قبل الأب، و يطرد أهلها من القبيلة ،في حال عدم وجود دية نقدية تعوض بقطعة ارض أو قطعان من الماشية أو أي شيء يرضي أهل الضحية.
	رجل	1000 فرنك فضة	تقوم الجماعة بطرده من القبيلة مع التبرؤ منه و تتعرض ممتلكاته للبيع أو تعود الى أهل الضحية،ويتعرض منزله لتخريب و يمنع من العودة الى القبيلة، كما يصبح أهل الضحية متبوذين اجتماعيا داخل القبيلة، في معظم الحالات فإن أهل الضحية يؤخذون بثأر من القاتل.
	طفل	950 فرنك فضة	يتعرض لنفس عقوبة الرجل.
القتل الغير	الرجل	350 فرنك فضة	تبحث الجماعة في سبب القتل و تقوم برصد الدية في حال عدم معرفة القاتل يقوم القاضي بتحليف الجاني 7 حلفات اما في حالة وجود شهود قالا يتعرض لشيء و يقوم بذبح شاة و إطعام الجماعة و اهل الضحية و يعقد الصلح و تدفع الدية.

المصدر: مستخلص من مختلف المقابلات الشفوية لكبار أعضاء الجماعة.

الملاحق:

الملحق رقم 1: يمثل لوح تقسيم المياه في قرية تكوت.

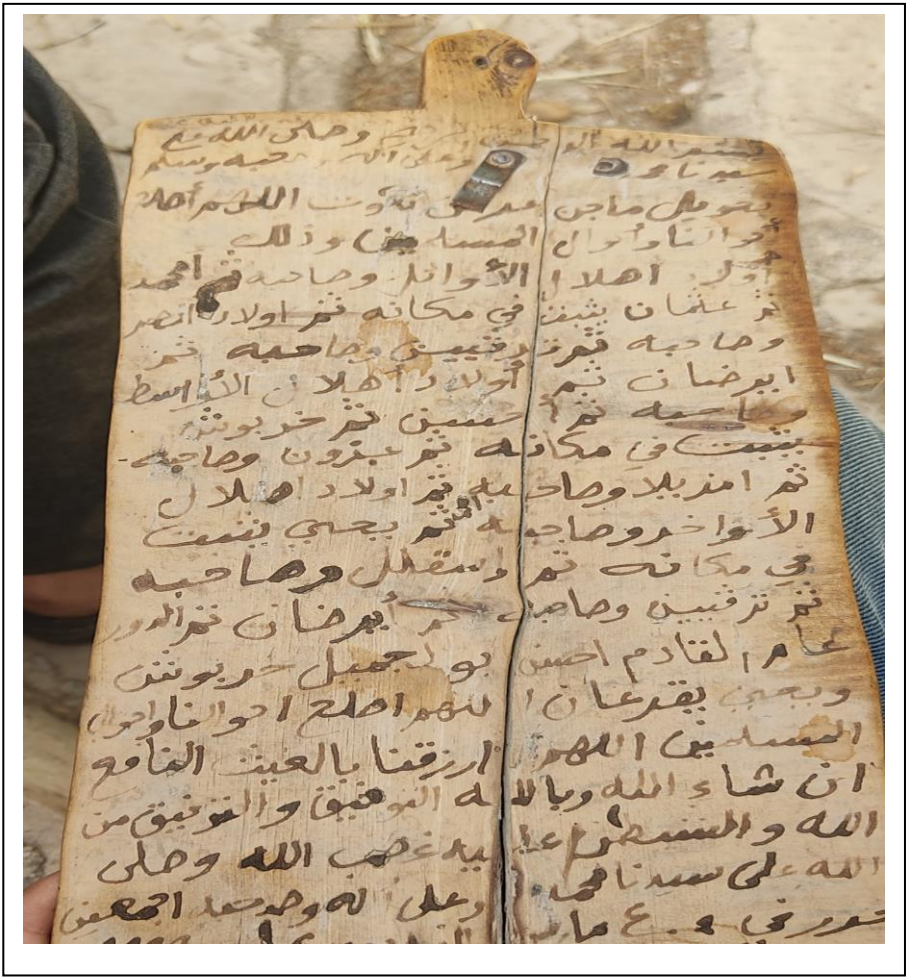

المصدر: الأستاذ بن مشيش محمد بن عبد السلام

الملحق 2: يمثل مخطوط مكتوب حررت من طرف الجماعة 1853-1854

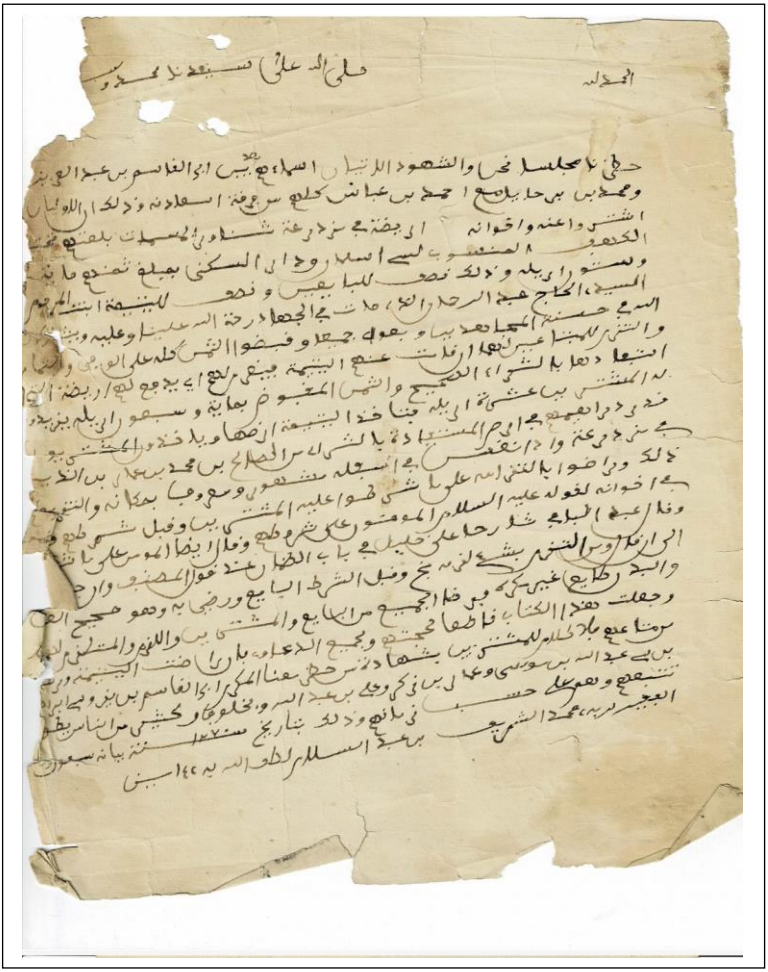

المصدر: (عماري، محمد بن مسعود، 2020)

الملحق 3: مخطوط يمثل وثيقة بيع عقار من طرف محكمة شناورة العرفية

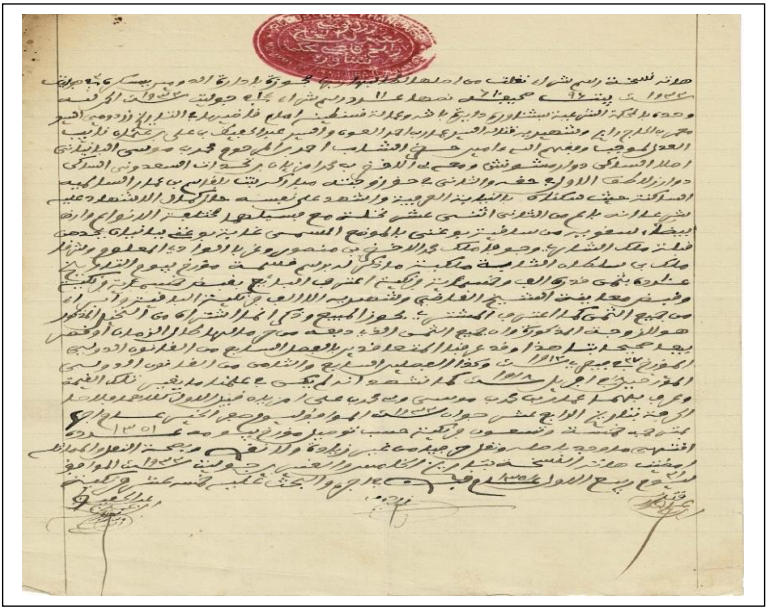

المصدر: (عماري, محمد بن مسعود، 2020)

الملحق4: صور من أرشيف سوق عيد الخريف (تكوت) 1930وختم محكمة شناورة

المصدر: (عماري, محمد بن مسعود، 2020)

قائمة المصادر والمراجع:

ابن خلدون, عبد الرحمان. (2009). *كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر* (المجلد 6). بيروت، لبنان: دار الكتاب اللبناني.

أحمد رشوان, حسن عبد الحميد. (2005). *التربية والمجتمع، دارسة في علم اجتماع التربية*. الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.

أحمد كامل عبد المقصود, دنيا. (2018). القانون العرفي ودوره في تحقيق الضبط الاجتماعي(مذكرة تخرج ماجيستار). كلية الأدب قسم علم الاجتماع، المنصورة: جامعة المنصورة.

أسبينيون, روبير;. (2007). *اعراف قبائل زايان*. (محمد أوراغ، المترجمون) الرباط: منشورات المعهد الملكي لثقافة الأمازيغية، مطبعة المعارف الجديدة.

الحسين, رشيد. (2004). *العلاقات الاجتماعية في المجال الأمازيغي بين العرف والقانون* (المجلد 1). المغرب: مطابع امبريال.

آيث ملوية, لحسن بن الشيخ. (2001). *القانون العرفي الأمازيغي*. الجزائر: دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع.

بنسالم, ليليا. (1988). *التحليل الانقسامي لمجتمعات المغرب الكبير، الانثربولوجيا والتاريخ حالة المغرب العربي*. (عبد الأحد السبتي، وعبد اللطيف الفلق، المترجمون) الدار البيضاء، المغرب: دار توبقال للنشر.

بودوح, السبتي بن بلقاسم;. (2008). *منعة جوهرة الاوراس تاريخها في القديم والحديث*. منعة: مطبعة قرفي عمارو شركائه المنطقة الصناعية كشيدة.

جمعية اول نوفمبر. (1988). *الأوراس ونظام التركيبة الإجتماعية والإدارية في أثناء فترة الإحتلال الفرنسي للجزائر من 1837- 1954* . اريس: مطبعة عمار قرفي باتنة.

خليفة مزوزي. (الجمعة فيفري, 2021). مقابلة شخصية حول القوانين العرفية مع أحد أعيان تجماعت عند عرش بني بوسليمان. (طارق مباركي، المحاور)

خنوف, علي. (1999). *السلطة في الأرياف الشمالية لبايلك الشرق" نهاية العهد العثماني وبداية العهد الفرنسي"* . الأبيار، الجزائر: مطبعة العناصر.

خوجة, حمدان بن عثمان. (1982). *المرآة* (المجلد 2). (محمد العربي زبيري، المترجمون) الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

درنوني, سليم. (15 سبتمبر, 2013). مساجد الزوايا والأضرحة بالجزائر منطقة تكوت بالأوراس عينة. *مجلة العلوم الإنسانية*، صفحة 145.

دوركايم, ايميل;. (1982). *في تقسيم العمل الاجتماعي*. (حافظ الجمالي، المترجمون) بيروت: مجموعة الروائع الانسانية - الأونيسكو.

دياب, فوزية;. (2003). *القيم والعادات الإجتماعية*. مصر: سلسلة الأعمال الفكرية.

ديورنت, ول وايريل. (1988). *قصة الحضارة*. (زكي نجيب محمود، المترجمون) بيروت، تونس: دار الجيل لطباعة والنشر.

زوزو, عبد الحميد. (2009). *الأوراس إبان الفترة الاستعمارية، الاوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية(1939-1937)* (المجلد 1). الجزائر: دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع.

سوهالي, سليم ;. (2018). *لمحة حول الثقافة والفنون الغنائية الامازيغية الأوراس، ورقلة والقبائل*. باتنة: أنزار.

شوية, فاطمة الزهراء. (2017). السلطة العرفية في المجتمعات التقليدية: دراسة أنثروبولوجيا "جماعة الصلح" بمنطقة الجلفة نموذجا. *الثقافة الشعبية للدراسات والبحوث والنشر، 38*، 98.

عبد الحميد سعيدي. (الخميس 11 فيفري, 2021). مقابلة شخصية حول القوانين العرفية مع أحد أعيان تجماعت لعرش بني بوسليمان. (طارق مباركي، المحاور)

عبد السلام, محمد الشريف. (2015). *قبسات من الثورة التحريرية بالأوراس ناحية جبل أحمر خدو*. الجزائر: دار الاوراسية لنشر والتوزيع.

عمار بن شوري. (الجمعة 5 مارس, 2021). مقابلة شخصية حول القوانين العرفية مع أحد أعضاء الجماعة عند عرش بني بوسليمان. (طارق مباركي، المحاور) تكوت.

عماري, محمد بن مسعود. (الخميس 22 أكتوبر, 2020). وثيقة عرفية، ارشيف عائلة عماري محمد بن مسعود.

عمري, الطاهر. (1999-1998). دور بني المجتمع الجزائري في مقاومة الاستعمار 1830-1900 (رسالة لنيل شهادة الماجستار في التاريخ الحديث والمعاصر). جامعة الامير عبد القادر، قسنطينة، قسنطينة.

أكلي, بوعزيز. (2007). *سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

ماضي ابو محمود, محمد ابراهيم. (2011). *تاريخ تطور القضاء العرفي في غزة*. غزة-فلسطين: مطابع القدس لنشر

مطمر, محمد العيد;. (2006). الغزو والاحتلال الفرنسي للأوراس وأثره على الحالة الإجتماعية لسكان المنطقة 1844- 1884. *مجلة العلوم الانسانية -جامعة محمد خيضر-*، 81.

هانوتو ; لوتورنو;. (2013). *منطقة القبائل الكبرى: العادات القبائلية التنظيم السياسي والإداري*. (أحمد قاسم مزيان الحاج، المترجمون) تيزي وزو: كرجا للطباعة والنشر والتوزيع.

Bourdieu, Pierre;. (1962). *The Algerians.* (A. C. M. Ross, Éd.) the United States of America: Revised edition, Beacon Press all rights reserved.

Delartigu, Colonel;. (19O4). *Monographie de L'Aures.* Constantine: Documents sur Batna et sa region.

Gaudry, Mathéa;. (1998). *La femme Chaouia de LAurés.* Algérie: chihab-awal.

Masqueray, Emil;. (1886). *Formation des cités chez les populations sédentaires de l'Algérie (Kabyles du Djurdjura, Chaouïa de l'Aourâs, Beni Mzab).* Paris: Ernest Leroux, Éditeur 28, Rue Bonaparte.